

# قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤٣١ لسنة ٢٠١٩

بتعدل بعض أحكام اللائحة التنفيذية

لقانون تنظيم الجامعات

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بقرار رئيس الجمهورية

رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاتها؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بتفويض رئيس مجلس الوزراء

في بعض الاختصاصات؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات؛

وبناءً على ما عرضه وزير التعليم العالي والبحث العلمي؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

**قرر:**

**(المادة الأولى)**

تضاف إلى كليات البند عاشرًا (جامعة المنوفية)، الوارد بالمادة (١) من اللائحة

التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات المشار إليها الكلية الموضحة فيما بعد :

**عاشرًا - جامعة المنوفية :**

٢٢ - كلية الذكاء الاصطناعي .

### (المادة الثانية)

تُضاف مادة جديدة برقم «٢٤٨» (مكررًا ١٠٨) تحت عنوان (كليات الذكاء الاصطناعي) إلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات المشار إليها نصها الآتي:

### **كليات الذكاء الاصطناعي**

**مادة «٢٤٨» (مكررًا ١٠٨) -** تمنح مجالس الجامعات (بناً على طلب مجالس كليات الذكاء الاصطناعي التابعة لها درجة بكالوريوس العلوم في الذكاء الاصطناعي.

### (المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٣ شوال سنة ١٤٤٠ هـ

( الموافق ١٧ يونيو سنة ٢٠١٩ م )

رئيس مجلس الوزراء

**دكتور/ مصطفى كمال مدبولى**